mroftalp htehaB ni knil muideM

15- فتاوى نور على الدرب

سامي بن محمد الصقير

نور على الدرب برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم ابن ابراهيم السبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن النومان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد ايها الاخوة المستمعون الكرام - 00:00:00

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اهلا ومرحبا بكم. الى هذه الحلقة الجديدة من برنامج نور على الدرب ضيفنا في هذه الحلقة هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير عضو هيئة كبار العلماء. في بداية هذه الحلقة نرحب بكم شيخنا الكريم حياكم الله. حياكم - 00:00:40

الله وبارك فيكم وفي الاخوة المستمعين والمستمعات حياكم الله مستمعينا الكرام واهلا ومرحبا بكم شيخنا حفظكم الله نبدأ هذه الحلقة بهذا السؤال الذي ورد من احد الاخوة المستمعين الكرام يقول في سؤاله توفيت والدتنا ثم والدنا رحمهم الله جميعا - 00:00:57

ونحن اربعة ذكور وبنت واحدة فكيف يتم تقسيم الارث الشرعي فيما بيننا جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه - 00:01:15

اما بعد وقسمة هذه المسألة ان يكون للذكر مثل حظ الانثيين كما قال الله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين اربعة ذكور وانثى واحدة فيقسم المال بينهم - 00:01:32

للذكر وللانثى سهم واحد احسن الله اليكم بارك الله فيكم. اذا هذا سائل يقول آآ الاخ هاشم الحكمي من اليمن يقول ما رأيكم بالذين يرمون آآ اجزاء من المصحف الشريف - 00:01:52

في برميل القمامة نصيحتكم حفظكم الله هذا العمل عمل خطير ولا يستر من مؤمن واذا كان المقصود من رميه يعني رمي المصحف اذا كان المقصود اهانته وتدنيسه وهو عالم بالحكم - 00:02:07

فهذا كفر والعياذ بالله باجماع المسلمين لقول الله تعالى ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل ابالله واياته ورسوله كنتم تستهزئون لا تعتبروا قد كفرتم بعد ايمانكم الذي يدنس المصحف - 00:02:29

او يرمي المصحف قاصدا تدنيسه وهو عالم بالحكم هذا والعياذ بالله داخل في عموم الاية اما اذا كانوا يفعلون ذلك على جهل الواجب ان ينبهوا وان يعلموا وان يبين لهم عظمة القرآن. وان الواجب احترامه وتعظيمه. نعم - 00:02:49

جزاكم الله خير شيخنا واحسن الله اليكم. ايضا سؤال من ابي وليد يقول آآ انا اعمل في مجال التجارة وعلي ديون فهل اذا مت يبقى الدين علي ام يكون على الورثة - 00:03:12

اذا مات الانسان وعليه دين فان خلف مالا فان هذا الدين يوفى ويسدد مما خلفه من التركة واما اذا لم يخلف مالا فان الورثة لا يلزمهم ان يسددوا الدين لقول الله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى - 00:03:23

وهذا الرجل الذي مات وعليه دين ان كان اخذ هذا المال يريد اداءه فان الله تعالى يؤدي عنه وان كان اخذه يريد اتلافه فقد اتلفه الله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من اخذ اموال الناس يريد ادائها ادى الله عنه - 00:03:45

ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه الله جزاكم الله خيرا شيخنا واحسن الله اليكم. ايضا هذا سائل يقول السلام عليكم ما حكم دخول الجوال الى الحمام؟ آآ اكرمكم الله وفي الجوال برامج - 00:04:05

افيدونا جزاكم الله خيرا اذا كانت هذه البرامج لا تظهر على الشاشة حال الدخول الى بيت الخلاء او كان الجوال مغلقا فلا حرج لانها ليست قرآنا ولا يظهر القرآن على الشاشة - 00:04:19

اما مع ظهور ذلك فلا ينبغي هل هذا اقل احواله ان يكون مكروها لان القرآن يجب تعظيمه واحترامه ولا يجوز ان يدخل به الى الاماكن التي فيها استقدار او اهانة. نعم - 00:04:39

جزاكم الله خير شيخنا واحسن الله اليكم اذن هذا السائل يقول اه انا اعمل في شركة وظيفتي محاسب نتواصل مع العملاء والجهات التي تدفع لنا ان يدفعوا في حساب الشركة الجاري في بنك ربوي - 00:04:59

واحيانا اخاطب البنك ان يقبل هذا المال المستلم هل انا داخل في النهي عن الربا او اللعنة او علي اثم في ذلك اذا كان الحساب الذي للشركة في البنك اذا كان مجرد وديعة - 00:05:14

فلا مانع ولا حرج في ان تتواصل معهم واما اذا كنت فتواصلوا معهم بمعاملات ربوية او اخذ فوائد ربوية فان هذا لا يجوز بل هو من التعاون على الاثم والعدوان - 00:05:31

لقول الله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم ايضا هذا سائل يقول لو ان شخصا تكلم في صلاة الفريضة سهوا دون قصد هل تبطل صلاته - 00:05:49

الجواب لا تبطل صلاته ودليل ذلك حديث معاوية بن حكم رضي الله عنه انه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل من القوم فشمته ورماه الصحابة رضي الله عنهم بابصارهم - 00:06:05

فقال واثقل امياه فجعلوا يضربون على افخاذهم فلما فرغ من صلاته قال له النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح - 00:06:23

والتكبير وقراءة القرآن او كما قال صلى الله عليه وسلم على هذا من تكلم في صلاته ناسيا او جاهلا او مكرها فان صلاته صحيحة وهذه قاعدة عامة ان كل من فعل - 00:06:40

محظورا في العبادة ناسيا او جاهلا او مقرعا فلا شيء عليه في عموم قول الله تعالى ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطأنا قال الله قد فعلت وقال تعالى وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم - 00:07:00

وقال عز وجل من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن منشرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله فلو اكل ناسيا او شرب ناسيا او فعل مفطرا من المفطرات ناسيا او جاهلا او مكرها فلا شيء عليه - 00:07:21

وكذلك ايضا لو صلى وتكلم في صلاته ناسيا او فعل محظورا مما يمنع في الصلاة ناسيا او جاهلا او مكرها فلا شيء عليه وصلاته صحيحة جزاكم الله خيرا شيخنا واحسن الله اليكم. ايضا هذا سائل يقول - 00:07:41

اه حججت قبل عشرة اعوام وقمت برمي الجمرات اليوم الاول والثاني وفي اليوم الثالث وكلت احد الاصدقاء لرمي الجمرات هل علي شيء في ذلك جمهور العلماء على ان عليه الفدية - 00:07:59

ولا فرق عندهم بين ان يترك رمي يوم او يومين او ثلاثة وهذا هو الاحوط وان تصدق بشيء تصدق بقبضة من طعام او نحوه لا يجزئه ذلك وان اراد ان يحتاط فعليه ان يخرج فدية اذى - 00:08:13

وهي ان يصوم ثلاثة ايام او ان يطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع او ان يذبح شاة قال الله تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك احسن الله اليكم - 00:08:31

شيخنا حفظكم الله ايضا هذا سائل يقول مرضت والدتي منذ زمن بعيد ونذرت ان شفاها الله ان تصوم كل اثنين وخميس في الشهر الذي مرضت فيه. والحمد لله فقد شفيت من مرضها بحمد الله ومنته. وهي الان بعد ما يزيد عن ثلاثين عاما ما زالت - 00:08:48

محافظة على ذلك النذر. ولكنها كبرت واصبحت تعجز عن صوم كل اثنين وخميس في ذلك الشهر فتقوم بصيام ما تستطيع وتؤجل الباقي لايام اخرى بعد خروج ذلك الشهر السؤال هل يجوز لها الان ان تكفر عن نذرها لصعوبة الوفاء به في وقتها الحالي افيدونا جزاكم الله خيرا - 00:09:03

اذا كانت تستطيع ان تصوم شيئا مما نذرت فانها تصوم وتكفر كفارة يمين بفوات الصفة واما اذا كانت عاجزة او كان يشق عليه الصيام فانها تكفر كفارة ينحل بها النذر - 00:09:25

ولا شيء عليها ولذلك لا ينبغي للانسان ان ينذر لان النذر اقل احواله ان يكون مكروها بل ذهب بعض العلماء الى انه محرم لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه - 00:09:45

ففي صحيح مسلم انه قال لا تنذروا ولان الانسان اذا نذر نذرا ولم يستطع الوفاء به صار مشابها للمنافقين الذين قال الله تعالى فيهم ومنهم من عاهد الله لان اتانا من فضله لنتصدقن ولنكونن من الصالحين - 00:10:01

فلما اتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ما اعقابهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه بما اخلفوا الله ما وعدوه. وبما كانوا يكذبون ولان الانسان يلزم نفسه بعبادة - 00:10:21

هو في غنى عن الزام نفسه بها وربما شق على نفسه وعجز وذهب يتتبع عتبة كل عالم لعله يجد فرجا او مخرجا ولان النذر ايضا قد تصحبه عقيدة فاسدة وهو ان الانسان - 00:10:39

يقدر الله تعالى عليه المرض او الفقر او نحوي فيدعو الله تعالى وتقتضي حكمة الله ان يؤخر اجابة دعوته فيقول انذر لكي يحقق الله تعالى لي هذا الامر فيظن ان الله تعالى لا يجيب دعاءه او لا يعطيه سؤله الا اذا نذر - 00:10:59

وهذا امر لا يصح على الانسان ان يحرص على اجتناب النذر لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنه وقال انه لا يأتي بخير وانما يستخرج به من البخيل احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم - 00:11:24

اه هذا سؤال من الاخ عبد الله القطري من تعز يقول يا شيخ طلقته عندي طفلان وعند الاتفاق على نفقة الطفلين اه كلف علي مبلغ اكثر مما اطيقه فعرظت عليهم ما اطيقه ولا يضر بي وبأسرتي حيث حينما تزوجت بالثانية بحسب اتفاقي مع جد الاطفال بانه سوف يسلمهم لي وبعد - 00:11:42

عندما تزوجت رفضت الجد تسليم الاطفال سؤالي هل يجب علي النفقة حيث انني لا استطيع حتى بابسط مبلغ وبالكاد انفق على بيتي يقول الله تعالى لينفق ذو سعة من سعته - 00:12:03

ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله فيجب على الوالد ان ينفق على اولاده بقدر استطاعته تبذل من النفقة ما تستطيع وما لا تستطيعه فلا يكلف الله نفسا الا وسعها - 00:12:17

ولا يكلف الله نفسا الا ما اتاها. نعم احسن الله اليكم بارك الله فيكم. ايضا هذا سائل يقول شيخنا الفاضل عندي سؤالان السؤال الاول بعض الناس يأتي وقد انتهى الامام من الصلاة فيقيم الصلاة ويكبر بصوت مرتفع. ثم يجهر بالقراءة علما انه لوحده. فهل هذا العمل صحيح - 00:12:32

هذا العمل لا يصح ولا سيما في المسجد بان رفع الصوت في التكبير والقراءة وهو منفرد يشوش على المصلين الذين يكونون في المسجد اما لو رفع صوته بالاقامة لينبه من فاتته الصلاة ليدخل معه فلا حرج للمصلحة - 00:12:53

واما كونه يصلي وحده ويرفع صوته فهذا قد يكون فيه تشويش على من في المسجد ممن يصلي او يقرأ او يذكر الله تعالى احسن الله اليكم اذا اه يقول في سؤاله الثاني القول الفصل في صلاة التسابيح حيث اني سمعت المصحح له والمنكر جزاكم الله خيرا - 00:13:15

الحديث الوارد في صلاة التسابيح لا يثبت ولا تشرع هذه الصلاة بوجوه متعددة اولا ان الاصل في العبادات الحظر والمنع قال الله تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله - 00:13:38

وقال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد واذا كان الاصل في العبادات هو الحظر والمنع فلا تشرع عبادة الا بدليل ولا دليل على هذه الصلاة - 00:14:00

وثانيا ان الحديث الوارد فيها لا يثبت وثالثا انه لم يستحب هذه الصلاة احد من الائمة كما نص على ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وقال ان الائمة نصوا على كراهتها - 00:14:15

ورابعا ان هذه الصلاة لو كانت مشروعة نقلت في الامة نقلا متواترا واشتهرت بين الامة وذلك لعظم فائدتها وثوابها بناء على الحديث الوارد في ذلك وخامسا مما يدل على عدم مشروعيتها - 00:14:39

ان فيها تغييرا بصفة الصلاة فهي خارجة عن نظائرها ولهذه الوجوه ولغيرها لا تشرع هذه الصلاة اعني الصلاة التسبيح بل هي من البدع احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم اه الاخ سيد بن محمود المصري - 00:15:05

يقول في سؤال فضيلة الشيخ بالنسبة لصيام ثلاثة ايام من كل شهر هل هي صيام اي ثلاثة ايام ام آآ انها الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر ولو كان بهذا الترتيب هل لو افطر يوما من هذه الايام يمكنه قضاؤه آآ في - 00:15:31

جزاكم الله خيرا صيام ثلاثة ايام من كل شهر لا يتعين ان يكون في ايام معينة بل لو صام من اول الشهر او من وسطه او من اخره اجزأه ذلك - 00:15:46

ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم يبالي اصام اول الشهر ام وسطه ام اخره لكن الافضل ان تيسر ان يكون صيامها في ايام البيض - 00:16:03

وهي اليوم الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر فان تيسر ان يصومها يعني الايام الثلاثة من كل شهر ان يصومها في هذه الايام البيض فهو افضل وان لم يتيسر صامها في اي - 00:16:19

وقت من الشهرية يسر له احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم ايضا هذا سؤال من احد الاخوة اه يقول بعثه لو فاتتني صلاة ودخل وقت الصلاة التي بعدها لا نصلي الصلاة التي بعدها وثم اصلي الصلاة الفائتة ام اصلي الفائتة اولا ثم اصلي الصلاة التي حضر وقتها - 00:16:34

الواجب على الانسان في قضاء الصلوات ان يراعي الترتيب فيصلي مثلا الظهر ثم العصر الا اذا كان يخشى فوات وقتي الثانية كما لو فاتته صلاة الظهر واراد ان يصلي العصر ولم يبقى من وقت العصر الا بقدر فعلها - 00:16:55

فحينئذ يقدم صلاة العصر لاجل ان يدركها في وقتها ثم يصلي الظهر ويسقط الترتيب خروج وقت اختيار الحاضرة وكذلك ايضا يسقط الترتيب بالنسيان لكن الاصل وجوب الترتيب في الصلوات المقضية. نعم - 00:17:18

احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم نختم بهذا السؤال حفظكم الله شيخنا يقول بعد هذا السؤال نظرا لوجودي في الدوام خلال صلاة الظهر والعصر وحيث ان الصلاة في هذه الاوقات تقام داخل المكتب - 00:17:39

بوجود صاحب العمل والاخوة والزملاء لكن اغلب الاوقات تؤخر الصلاة نظرا لانشغال صاحب العمل. وانا اريد ان احافظ على تكبيرة الاحرام هل صلاتي بالمكتب مع تأخر الصلاة تعتبر افضل واعتبر نفسي حافظت على تكبيرة الاحرام ام اذهب الى المسجد افضل مع العلم انه يوجد مصليات مجمع في الدور الارضي جزاكم الله خيرا - 00:17:52

اذا كان المسجد قريبا منك ولا يترتب على ذهابك الى المسجد تعطيل للعمل الذي انت مكلف به فانه يجب عليك ان تجيب النداء بان اجابة النداء لمن سمعه امر واجب - 00:18:13

حتى لو فاتتك تكبيرة الاحرام بان اجابة النداء وصلاة الجماعة امر واجب واما اذا كان المسجد بعيدا او كان خروجك من هذه الدائرة او الشركة او المؤسسة يفوت به العمل - 00:18:31

هل تصلي مع اصحابك وزملائك في العمل في مقر العمل احسن الله اليكم شيخنا وبارك الله فيكم. بهذه الاجابة احبتنا الكرام نصل الى ختم هذه الحلقة التي قد تفضل فيها بالاجابة عن اسئلتكم فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سامي بن محمد الصقير - 00:18:54

عضو هيئة كبار العلماء. فشكر الله له واحسن الله اليه وزاده الله علما ووفقا وتوفيقا. وشكر الله لكم ايضا انتم احبتنا الكرام حسن متابعتكم لمن اراد بعثة سؤاله لطرحه على الشيخ الدكتور سامي فليبعث رسالة عبر تطبيق الواتساب - 00:19:12

على الرقم صفر واحد واحد اربعة اربعة اثنين خمسة اربعة خمسة ثمانية ملتقى بكم في لقاء قادم بمشيئة الله تعالى. نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته نور على الدرب - 00:19:28

برنامج يومي يجيب فيه اصحاب الفضيلة العلماء عن اسئلة المستمعين اعداد وتقديم ابن ابراهيم السبيت تنفيذ وليد بن عبدالرحمن